- الحديث السادس : روي أنه عليه السلام ورث ابنة حمزة على سبيل العصوبة مع قيام وارث قلت : تقدم قريبا بجميع طرقه .

- قوله : روي عن علي تقديمه على ذوي الأرحام - يعني مولى العتاقة - قلت : غريب عن علي وأخرجه عبد الرزاق عن زيد بن ثابت فقال : أخبرنا معمر عن قتادة عن زيد بن ثابت كان يورث الموالي دون ذوي الأرحام انتهى . وأخرج عن علي خلاف ذلك فقال : أخبرنا الثوري أخبرني منصور عن حصين عن إبراهيم قال : كان عمر وابن مسعود يورثان ذوي الأرحام دون الموالي قلت : فعلي بن أبي طالب ؟ فقال : كان أشدهم في ذلك انتهى